

وإذا تمت الموافقة على ملتمس الرقابة بتصويت أغلبية ثلثي (3/2) (النواب . و لا يتم التصويت إلا بعد ثلاثة (3) أيام من تاريخ إيداع ملتمس الرقابة . (1) كما يمكن للوزير الأول أن يطلب من المجلس الشعبي الوطني تصويتاً بالثقة . وفي حالة عدم الموافقة على لائحة الثقة يقدم الوزير الأول استقالة حكومته . وفي هذه الحالة يمكن رئيس الجمهورية أن يقرر حل المجلس الشعبي الوطني ، أو إجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها ، بعد استشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة و الوزير الأول . و تجرى هذه الانتخابات في كلتا الحالتين في أجل أقصاه ثلاثة (3) أشهر.